والمقدار لا يحويه الحواس ولا تكتنفه السموات حتى وصفه قادر على كل شيء مقدور
عالم بالسرائر والخفيات مطلع على ما يجري مرسوم الارض الى اعلى السموات
محيط بالكليات والجزئيات لا يعزب عن علمه مثقال المعلومات ولا يختلف باختلاف
الحالات قادر على جمع المكنات قدره لا يعتريها العجز في وقت ولا وقتيات
مريد لجميع الكائنات ارادته لا تتعدد بتجدد الاحوال لان وجودات تصير
ملجئ جبر واجبار سميع بلا اصيخة وادان متكلم بلى شفة ولسان واثنين
ان محمدا صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله المرسل بالمعجزات والمخصوص بالكرامات
والآيات والدلالات البينات وانه اخبر عنه في الدنيا والاخرة فهو حق لا
سبيل الى ابطاله لانه معصوم من الخطأ في الاقوال والافعال يصلى الله
وعلى آله افضل صلوة واركاها واتمها واتماها اما بعد فانه سألني من اوجب
الشرع اجابته ان اجمع له عقد مجانا اليه من اجيد صناعة من بعض متاجر
المرية بدار مصنفها الى وجه الاستدلال ونهج له بحر عمره وتمنى
ان اكون الجواب وجيزا اشافا كاشفا عن وجه ما التبس على كثير المصدر وجهه
المحق فحرم عنه بعض التحرير فلم يكتف الاجابة عنها بعد التامل لمعانيها والتصفح
لمعانيها وعسر ما وافى المحق منها عما حالفه فسالتها من جدتها مستوفية قبل التلبس
فيها بالمباحث فقسمت الكلام في الجواب قسمين ثم اوضح تحريرا واجابة وارجى
لم يصب وجه الدلالة فيه ولا نهج نهجها كما زعم السائل الذي
بابوهة المحق اوضح بطلان قوله فيه واكشف عن وجه التلبس وان كنت اعلم
من حالي غاية التقصير لكني اتكلم في كلام يتقدر الى سواي عجلت بعض تعجلها
وكرره بقوله ليتعود واتسعه من سعته وهما ناحوره ما فيها على سبيل
الاقتصاص لاحكامه حفروا بئرا اعتقدوه وهما وادوا كيلا فما كان
فيها من لواحق المحق متركبة على حالة وليست وجه فساد استدلاله وفا
عما تقدم من شروطها وما كان فيها من الدعاوى الفاسدة والادلة المجانبة

للحق المعاند فانا نبه على فساد المقصد فيها واوضح بطلان الاستدلال
عليها والله تعالى يجعلنا في ذلك الراي الحق بكرمه والاله قدره بايراد ما فيها
انا نقول وبالله نستعين قال بعض اهل النظر الذي يجب على المكلف وهو التفكر
في ملكوت السموات والارض ليتوصل به ذلك الى معرفة الله الى وحصلت ان كان
اقرب الى فعل الطاعة وترك المعصية ولذلك وجبت ولا يحصل الا بالتفكر
وجب لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب كما حوته هذا تنتهي قوله
في هذا الفصل واكواب اذهبه حقا له عن محققة في اللفظ والمعنى
بل مختلة فيهما جميعا اما الاخلال في اللفظ فانه زعم ان التفكر في الملكوت
هو حد المعرفة بالله وجهة الاعتبار والاستدلال والسبيل الاوكد زعم ان
غايتها يحصل بالتفكر والاعتبار بعد غاية التجريد وغاية الاستبصار
العلم الحاصل عن الدليل دون المعرفة التي هي حصول معنى في النفس دوقي
يسمى وجدانا وحق الانبياء عليهم السلام والهاما وحق الاولياء على اختلاف
درجاتهم تسمية العلم الحاصل عن الدليل اليه اصل من تسمية الجزء الى العلم الحاصل
عن الدليل وهو عطية من الله تعالى لا يحصل بيد الاكتساب وثبت دون دركها
وسائل الاسباب وصار الى هذا اخر المحسوس ان الطفل الماهر اذا شاهد مرضا
حصل علم مرضه بالاستدلال الذي عنده لكنه لا يبلغ علمه الى مشاهده
علم المريض بحال نفسه وما يعانيه من المرض من حال طالب العلم بالله تعالى من
جهة الاستدلال لان حالة الطبيب العلم بحال المريض والحالة التي حصلت
بالوحي والالهام لحالة المريض في نفسه اذ المرض حيث هي الحالة الطب
مستدل على حصول تلك الحالة للمريض بالمباشرة هي المعرفة والاستدلال
هو العلم واذا اختلا المعنى جاز ورود التابع على المتبوع فاوجب التفكر بل
ايجاب العلم والعلم هو الواجب والفرض وما لا يتم الواجب الا به واجب لا
النظر الى تحصيل فيجب التفكر وجوبا ثانيا بعد وجوب العلم المستدل على

Cornell University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)